

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

القرارات الإدارية هي الشق الأول من أعمال الإدارة القانونية، وتعد القرارات الإدارية من أهم الوسائل التي تعين الإدارة على تسيير نشاطها^(١).

ونظراً لما تمثله تلك القرارات من خطورة بالغة بالنسبة للأفراد ومن الأهمية الكبرى بالنسبة للإدارة كوسيلة فعالة لتسيير النشاط الإداري فإنه يتعين أن تكون مشروعة وإلا طعن فيها إلغاء أو تعويضاً أو كليهما معاً الأمر الذي يستتبع تقرير مسؤولية الإدارة عن أثارها الضارة .

إن قضاء الإلغاء والتعويض قد وُجِدَا لضمان احترام مبدأ المشروعية الذي يعد من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الدول الحديثة .

ويقصد بمبدأ المشروعية أن تخضع الدولة بهيئاتها وأفرادها جميعهم لأحكام القانون ،ومن مقتضيات هذا المبدأ أن تحترم الإدارة في تصرفها أحكام القانون، إلا أن الإدارة قد تخرج على هذا المبدأ سواء كان عمداً أو خطأ فبذلك يكون تصرفها غير مشروع ويكون جزاء عدم المشروعية هو إلغاء القرار الإداري أو التعويض عنه أو إلغاؤه والتعويض عنه معاً .

وتمثل دعوى التعويض ضماناً هامة لمبدأ المشروعية وتمكن جهة القضاء المختص من ممارسة رقابته على جهة الإدارة بحيث يحقق التوازن بين سلطة الإدارة وممارستها لنشاطها وتمتعها بالامتيازات من جهة وبين الأفراد من خلال حماية حقوقهم الأساسية وحياتهم من جهة أخرى .

ويكون القرار الإداري غير مشروع إذا شابته عيبٌ أو أكثر من العيوب الآتية:

عدم الاختصاص ،الشكل ،مخالفة القانون، السبب، سوء استعمال السلطة. فإذا صدر القرار الإداري مشوباً بعيب أو أكثر من العيوب السالفة الذكر ولحق بصاحب الشأن ضرراً وقامت علاقة سببية بين خطأ الإدارة والضرر فتنهض مسؤولية الإدارة مرتبة تعويضاً للمضرور، وليس هناك ترابط وتزامن وجوبي بين عدم مشروعية القرار الإداري و تقرير مسؤولية الإدارة بالتعويض، وإنما قد يتحقق القاضي الإداري من عدم المشروعية و يقر بوجوده ويحكم بإلغاء القرار ومع ذلك لا يقضي على الإدارة بأي تعويض لصالح الطاعن أحياناً، وقد يحكم بالتعويض لوجود عدم المشروعية^(٢). وكذلك قد يصدر القرار الإداري سليماً ولكن رغم انه قرار سليم وخالي من العيوب قد يلحق ضرراً بصاحب الشأن ففي هذه الحالة يقوم القضاء الفرنسي بتعويض المضرور بناءً على فكرة المخاطر أو المساواة أمام الأعباء العامة ولكن القضاء المصري والعراقي لم يأخذا بهذه النظرية.

وتعتبر دعوى التعويض من الدعاوى التي تثير ولاية القضاء الكامل ويتمتع القاضي في نظره لدعوى المسؤولية بسلطات كاملة لحسم النزاع، فيبحث مركز المدعي ويحدد حقوقه ومداها، فلا يقتصر الحكم في دعوى التعويض على إلغاء القرار الإداري غير المشروع، بل يتعداه إلى إدانة الإدارة وتقرير مديونيتها للمدعي^(٣).

إن للتعويض أهمية كبرى في المجال الإداري كأثر لترتيب مسؤولية الإدارة عن تصرفاتها القانونية التعاقدية وغير التعاقدية وكذلك عما تأتية من أعمال مادية حال مباشرتها لنشاطها ، نظراً لأنه يضع الإدارة في مصاف الأفراد العاديين يجعلها مسئولة عن الأضرار التي تلحق بهم نتيجة لأعمالها غير المشروعة. الأمر الذي يدفعها لتوخي الدقة في أداء أعمالها حرصاً منها على عدم الإضرار بالأفراد توفياً لالزامها بأداء تعويض عما ينسب لرجالها من أخطاء شخصية يلزمون بتعويض أضرارها في أموالهم الخاصة أو ما ينسب للإدارة من أخطاء مرفقية تكون مسئولة عن جبر الأضرار الناجمة عنها^(٤).

والهدف من اختيار هذا الموضوع هو إثراء موضوع الدراسة كونه من الموضوعات حديثة العهد في

(١) د. عبد العزيز عبد المنعم خليفة، مسؤولية الإدارة عن تصرفاتها القانونية، ٢٠٠٧ دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ص ١٥٩.

(٢) د. رأفت فودة، دروس في قضاء المسؤولية، ١٩٩٤، دار النهضة العربية، ص ١٨٥.

(٣) د. محمود حلمي، قضاء الإداري، ط ١ / ١٩٧٤ / دار الفكر العربي، ص ٢٠٧.

(٤) د. عبدالعزيز عبد المنعم خليفة، دعوى التعويض الإداري في فقه وقضاء مجلس الدولة، ٢٠١٠، المركز القومي للإصدارات القانونية، ص ٥.

إقليم كردستان العراق إذ أن القضاء الإداري قد نشأ فيها منذ عام ٢٠٠٨ . ويتناول الباحث هذه الدراسة (مسئولية الإدارة بالتعويض عن القرارات الإدارية) في أربعة فصول احتوى الأول على التعريف بدعوى التعويض وأهميتها وخصائصها والقرار الإداري و أوجه عدم مشروعيتها، والثاني التعويض عن القرارات غير المشروعة، والثالث التعويض عن القرارات المشروعة، والفصل الأخير بيان الجهة المختصة بنظر دعوى التعويض في فرنسا و مصر والعراق في الإدارة الاتحادية في العاصمة وفي إدارة إقليم كردستان .

أهمية الدراسة

مسئولية الإدارة عن القرارات الإدارية غير المشروعة والمشروعة باتت من ضرورات العصر الراهن في ظل تطور دور الدولة، وكثرة تدخلها في حياة الإقتصادية والإجتماعية، فهذه القرارات يمكن أن تطل أي فرد من أفراد المجتمع، إذن دعوى التعويض عن القرارات الإدارية تمثل وسيلة مهمة لحماية حقوق الأفراد وحررياتهم تجاه ما تتمتع به الإدارة من سلطات وإمتيازات.

منهجية الدراسة

سوف نعتمد في هذه الدراسة على منهج مقارن تحليلي ، وذلك من خلال مقارنة الموضوع في قوانين فرنسا ومصر والعراق، وبما أن موضوع الدراسة تحتوي على كثير من النصوص القانونية، لذا سنحاول تحليل النصوص القانونية، والوقوف على ما أراده المشرع والإستعانة بأراء الفقه وأحكام القضاء.

إن أصبت فمن الله وإن أخطأت فمن نفسي

والله ولي التوفيق